

سنن البيهقي الكبرى

15187 - وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن نا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنا الشافعي أنا سعيد بن سالم عن بن جريج عن عبد الله بن أبي بكر أخبره ٧ أن رجلا من الأنصار يقال له حبان بن منقذ طلق امرأته وهو صحيح وهي ترضع ابنته فمكثت سبعة عشر شهرا لا تحيض يمنعها الرضاع أن تحيض ثم مرض حبان بعد أن طلقها سبعة أشهر أو ثمانية فقليل له إن امرأتك تريد أن ترث فقال لأهله احملوني إلى عثمان Bه فحملوه إليه فذكر له شأن امرأته وعنده علي بن أبي طالب وزيد بن ثابت Bهما فقال لهما عثمان Bه ما تريان فقالا نرى أنها ترثه إن مات ويرثها إن ماتت فإنها ليست من القواعد اللاتي قد يئسن من المحيض وليست من الأبكار اللاتي لم يبلغن المحيض ثم هي على عدة حيضها ما كان من قليل أو كثير فرجع حبان إلى أهله فأخذ ابنته فلما فقدت الرضاع حاضت حيضة ثم حاضت حيضة أخرى ثم توفي حبان قبل أن تحيض الثالثة فاعتدت عدة المتوفى عنها زوجها وورثت